

الفقه الميسر الصيام 5 - فضيلة الشيخ خالد إسماعيل

خالد إسماعيل

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وشهاد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان محمدا عبده ورسوله. ايها الاخوة الاخوات نواصل حلقاتنا في فقه العبادات. ونسأل الله تعالى بمنه وكرمه ان يزيدنا - 00:00:06

ايمانا ويقينا وفقها. نواصل ما يتيسر لنا من احكام الصيام ولا نزال مع المسافر وقد رخص الله تعالى للمسافر ان يفطر في رمضان. لكن متى يجوز للمسافر ان يشرع بهذه الرخصة - 00:00:23

هل يجوز للمسافر اذا عزم على السفر وهو في بلده في بيته ان يفطر في بيته ثم بعد ذلك يخرج ويقول انا ساسافر او انه لا يجوز له ان يفطر الا بعد ان يفارق البنيان - 00:00:43

الذى عليه جماهير اهل العلم وهو مذهب الائمة الاربعة انه لا يجوز للمسافر اذا عزم على السفر ان يفطر وهو في بيته لابد ان يفارق بنيان مدینته لانه ما دام في بيته فلا يجوز بمسافر - 00:01:02

والله تعالى يقول فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر فهذا الانسان الذي في بيته وان عزم على السفر تأهب للسفر لكن هو الان ليس على سفر - 00:01:25

وتأمل كأنه حرف على يدل على التمكن لانه تمك من السفر ليس فقط تأهب للسفر وايضا هذا يدل عليه قياس الصوم على الصلاة فكما انه لا يجوز للمسافر ان يقصر الصلاة - 00:01:39

الا اذا خرج من بنيان مدینته. فكذلك لا يجوز له ان يفطر الا اذا خرج من بنيان مدینته ومن باب الفائدة اه لان هناك بعض العلماء وان كانوا قلة يقولون يجوز للمسافر ان يفطر من بيته. لكن في الحقيقة هذا قول وصفه ابن عبد البر رحمه الله - 00:01:58

لانه شاب وبعدهم تمسك اثار رویت عن الصحابة لكن في الحقيقة هذه الاثار لا دلالة فيها مما ذكر في هذه المسألة اه اثر عن محمد بن كعب رحمه الله قال اتيت انس بن مالك رضي الله عنه في رمضان وهو يريد سفرا - 00:02:24

قد رحلت له راحلته ولبس ثياب السفر فدعا ب الطعام فاكل فقلت له سنة قال سنة ثم ركب فقالوا هنا انس رضي الله عنه اكل وهو في بيته ثم لبس لباس السفر ودعا ب الطعام واكل ثم بعد ذلك ركب وسافر وقال هذه سنة - 00:02:46

فهذا الاثر في الحقيقة لا يدل على ذلك. لماذا لانك اذا نظرت الى بعض الفاظ هذا الاثر تبين لك انه لا يمكن ان تأخذ بظاهره. كيف ذلك؟ ورد في بعض الروايات - 00:03:09

وقد قارب او وقد تقارب غروب الشمس يعني كان هذا عند غروب الشمس فدعا ب الطعام فاكل منه ثم ركب فهنا هذه الرواية تبين لنا ان انس رضي الله عنه اكل قبل غروب الشمس - 00:03:26

ويبعد من انس رضي الله عنه ان يكون صائما من اول النهار الى قبيل الشمس ثم بعد ذلك اه يفطر يعني يعزم على السفر ويبطل صومه ويقطع اجره وقد ثبت عن انس رضي الله عنه انه قال من افطر فرخصة ومن صام فالصوم افضل - 00:03:47

ولذلك آآ جماهير اهل العلم فسروا اثر انس رضي الله عنه ان انس رضي الله عنه قد سافر من اول النهار ثم نزل منزله استراح فيه ثم اراد ان يتبع سفره قبل غروب الشمس - 00:04:08

فاكل سواء كان صائما او مفطرا قبل ذلك هذا لا يهمنا فسأل الله محمد بن كعب عن جواز الفطر لمن سافر اثناء النهار فيبين له ان هذا سنة فلا يدل هذا الاثر ان انس رضي الله عنه كان في بيته في دار اقامته - 00:04:27

فهذا المنزل الذي كان فيه هو في سفره وهذا معروف عند العرب كما ذكر ذلك بعض العلماء هذى عادة تسمى التبريز فكان المسافر اه

يبرز من البلد اه خارجا منه ثم ربما يمكث قليلا يعني في مكان ويقضي حوانجه - 00:04:50

وهكذا بعد ذلك يتبع سفره فكان انس في ذلك المكان وكان هذا عند غروب الشمس فلعل انس رضي الله عنه اصلا يعني افطر يعني قبل ذلك وسألة يعني محمد بن كعب عن الفطر في السفر فقال سنة يعني - 00:05:13

يجوز ان يفطر في اثناء النهار وكذلك هناك اثر عن آآ عبيد بن جبير قال كنت مع ابي بصرة الغفارى صاحب النبي صلى الله عليه وسلم في سفينة من الفسطاط في رمضان فدفع - 00:05:34

ثم قرب غداوه فلم يجاوز البيوت حتى دعا بالسفرة. قال اقترب قلت المست ترى البيوت؟ قال ابو ابو بصرة قال اترغب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكل - 00:05:50

ايضا هذا الاثر كما ترى ليس صريحا في انه كان في البناء بل يعني ركب السفينة وجماز البيوت وهنا يكون قد فارق بناء المدينة اه وان كان يراها من بعيد - 00:06:05

فهنا آآ يكون قد فارق بناء المدينة ثم بعد ذلك افطر وقال هذا سنة لان آآ من سنة النبي صلى الله عليه وسلم اه ان يفطر في السفر في بعض الاحيان اذا شق عليه فهذا يعني يدل على جماز الفطر في السفر - 00:06:21

اما ان يدل على جماز الفطر في المدينة والمسافر لا يزال في مدينته. فهذه الاثار لا تدل على هذا هنا ذكرت هذا من باب الفائدة لانه قد انتشرت بعض الفتاوى في هذا انه يجوز المسافر ان يأكل - 00:06:42

اه وهو في مدينته اه استدلالا بهذين الاخيرين لكن علمت ما فيهما وان هذان اه وان هذين الاخيرين لا يدلان على ذلك والله اعلم. ثم ايضا نقول هذا هو الاحوط لان هذا قول جماهير اهل العلم. ثم المسافر ربما عزم على السفر - 00:06:58

وافطر ثم بعد ذلك حصل له ظرف وما تمكن من السفر فيتحسر يقول لماذا افطرت هذا اليوم من رمضان فاذا المسافر لا يجوز له ان يفطر حتى اه يفارق المدينة - 00:07:18

التي هو فيها ثم بعد ذلك يجوز له ان يفطر طيب بالنسبة للمسافر ايضا يذكر اهل العلم احوالا للمسافر فاذا سافر ليلا فهنا يجوز له ان يفطر يعني سافر في الليل فهو - 00:07:35

اه يعني ما دخل عليه اه رمضان وهو مقيم بل سافر ليلا ثم يعني عزم ان يفطر فهذا يجوز له ان يفطر عند عامة العلماء طيب لو ان هذا المسافر - 00:07:53

الذى سافر ليلا مثلا ونوى ان يصوم انه كما عرفنا اذا تيسر الصيام للمسافر ولم يجد مشقة فالصيام افضل فقال انا ساصوم في السفر فاصبح صائما ثم اراد ان يفطر في سفره - 00:08:07

فهل يجوز له ذلك؟ نقول نعم يجوز له ذلك. عند كثير من العلماء ويدل على هذا اولا ظاهر القرآن فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر. حتى لو كان قد نوى الصيام وهو مسافر هو غير مقيم - 00:08:25

ونوى آآ الصيام وهو مسافر لكنه اراد ان يغير نيته واراد ان يفطر فهذا جائز لانه آآ جاءه هذا الظرف انه مسافر الان واراد ان يفطر فله ذلك وهذا ثبت في آآ حديث آآ - 00:08:43

النبي صلى الله عليه وسلم عندما خرج عام الفتح لفتح مكة فصام قال ابن عباس حتى بلغ الكديد وفي رواية قال آآ كراع الغميم وفي رواية عسفان وهذه كلها مناطق قريب مكة - 00:09:03

آآ هنا تلاحظ في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم عندما بلغ هذا المكان طبعا هذا المكان يبعد عن مكة آآ يعني يبعد آآ عن المدينة ب ايام لكنه اقرب الى مكة - 00:09:22

لا شك انه كان اصلا مسافرا ونوى الصيام وهو في سفره لم يكن في حال الاقامة. لم يكن في المدينة. وانما كان مسافرا لكن هنا اراد ان يفطر في نهار رمضان عطش الناس ويعني شق عليهم الصوم - 00:09:37

فدعى النبي صلى الله عليه وسلم بقدح فيه ماء فشرب هنا النبي صلى الله عليه وسلم افطر في نهار رمضان آآ عندما آآ شق على الناس آآ الصيام. فهذا يعني جائز - 00:10:02

ثم هناك حالة أخرى إن إذا كان المسافر في بلده وطلع عليه الفجر في بلده وهو مقيم قلنا لا يجوز له أن يفطر حتى لو كان يعلم أنه سيسافر وقت الظهر. لا يجوز له أن يفطر في بداية اليوم - 00:10:16

لابد أن يصوم طيب الان هو أصبح صائماً إن ثم سافر في أثناء النهار فهل يجوز له أن يفطر؟ أما لو هذه المسألة تختلف عن المسألة الأولى. ما الفرق؟ المسألة الأولى هو طبع عليه الفجر وهو مسافر ليس مقيناً. يعني هو - 00:10:34

شاف السفر يعني سافر ليلاً ثم قبل الفجر كان مسافراً ليس مقيناً ونوى أن يصوم ثم أراد أن يفطر فقلنا هذا جائز. وفعله النبي صلى الله عليه وسلم لكن هنا هذه الحالة - 00:10:53

والآن مقيم إن دخل عليه الفجر وهو مقيم فلا بد أن يصوم ثم بعد ذلك سافر أثناء النهار. طيارته مثلاً بعد الظهر فركب الطائرة ورحلة بعيدة. وشق عليه الصيام فراراً أن يفطر فهل يجوز له أن يفطر؟ وهذه المسألة في الحقيقة فيها خلاف بين أهل العلم - 00:11:09 كثير من العلماء في هذه الحالة منعوا المسافر من الفطر. هذا مذهب الجمهور جماهير أهل العلم يمنعون المسافر هنا أن يفطر يقول لابد أن تكمل صومك تغليباً لحكم الحظر. قالوا لأنك كنت - 00:11:35

آآ مقيناً ودخل عليك هذا اليوم وانت مقيم وبذات الصيام يجب عليك ان تكمل الصيام آآ ولا تفطر. وإنما الرخصة تكون لمن يعني بدأه يعني إن صيامه يعني وهو مسافر ليس مقيناً فيجوز له أن يفطر هكذا يعني قالوا - 00:11:52

ولكن هناك قول آخر وهو يعني مذهب الإمام أحمد رحمه الله تعالى وكذلك جمع من العلماء قالوا لا فرق والله تعالى يقول فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر حتى لو كان مقيناً ثم طرأ عليه آآ السفر وسافر أثناء النهار - 00:12:19

فهذا وإن لم يرد في الأحاديث شيء لكن آآ ظاهر القرآن يدل عليه فمن كان منكم مريضاً أو على سفر هو الان على سفر مثل المرض الطاري. الإنسان إنما كان صحيحاً أول اليوم وصاح آآ وصام أول اليوم. ثم أثناء النهار اشتد عليه المرض وارد أن يفطر يجوز - 00:12:40

له ذلك. فكذلك هنا ما الفرق ثم قالوا يدل عليه اثر أبي بصرة الغفارى يعني عندما آآ ركب السفينة ثم قرب إليه غداً فافطر وقال يعني سنة يعني ذكر أن هذا قال اترغب عن سنة رسول الله - 00:13:00

الله عليه وسلم فاستدل الحنابلة أيضاً بهذا اللاثر. وهذا هو يعني الظاهر والله أعلم إن هذا يعني فيه سعة للمسافر. فالمسافر على أي حال دام إنما أنه سافر يجوز له أن يفطر حتى لو كان في أول النهار صائماً مقيناً في بلده لكن فارق البنيان ومشى في السفر فيجوز له أن - 00:13:21

يفطر آآ لكن مع ذلك الأخوة يعني حتى الحنابلة الذين نصوا على جواز الفطر قالوا يستحب له أن يمسك وإن يكمل صيامه خروجاً من الخلاف. لأن قول أكثر العلماء إنه لا يجوز له أن يفطر في هذه الحالة. ما دام أنه كان - 00:13:43

مقيناً قال الحنابلة الأولى له أن يكمل صيامه ولا يفطر خروجاً من الخلاف. وهذا احوط لكن نقول مع ذلك إن ما دام إن المسألة ليس فيها نص قاطع يدل على قول جماهير أهل العلم وظاهر القرآن آآ - 00:14:03

يعني من فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر خاصة إن شق ذلك على المسافر هنا يجوز له أن يفطر آآ والحمد لله ثم كذلك أيضاً إن بقي لنا إن من - 00:14:24

آآ من إن يجب عليه الصيام قلنا الصيام يجب على المسلم البالغ العاقل المقيم الصحيح ثم الخلو من الحيض والنفاس هذا بالنسبة للمرأة. لأن الحيض والنفاس عذر يمنع من الصيام بل لا يجوز للمرأة أن تصوم - 00:14:41

وهي حائض ولها ثبت عن عائشة رضي الله عنها قالت كان يصيّبنا ذلك. يعني في زمان النبي صلى الله عليه وسلم يصيّبهم الحيض والنفاس. قال قال بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة - 00:15:01

فنؤمر بقضاء الصوم. هذا يدل على إن الحائض لا يجوز لها أن تصوم بقضاء الصوم وإنما تقضي هذه الأيام. آآ قالت ولا نؤمر بقضاء الصلاة. فهكذا يعني آآ جاء أمر النبي صلى الله عليه وسلم وهذا أيضاً فيه تيسير للحائض لأن الصلوّات تتكرر فربما يشق عليها قضاء الصلوّات - 00:15:19

صلوات ايام بخلاف الصيام صيام ستحيض اسبوعا اقل او اكثر فهذا سهل ان تقضى خمسة ايام او سبعة ايام هذا سهل فاذا عندنا الان آآ من اهل الاعذار الحائض والنفساء والمريض والمسافر فهؤلاء - [00:15:46](#)

ما الذي يجب عليهم القضاء. يعني اذا افطروا يجب عليهم القضاء. طبعا الحائض والنفساء تفترط. المريض والمسافر عرفنا اذا افطر كما قال الله تعالى فعدة من ايام اخر. طيب اه نكمل ما يتعلق باهل الاعذار هنا - [00:16:05](#)

بالنسبة اه الشيخ الكبير والمرأة العجوز وكذلك من به مرض مزمن يمنعه من الصيام ولا يرجى برأه يعني الطبيب قال له هذا المرض سيبقى معك لن تتعافي منه الا ان يشاء الله - [00:16:25](#)

فهنا ماذا يفعل هذا المريض ولا يستطيع ان يصوم ولا يستطيع ان يقضي في السنوات القادمة فماذا يفعل؟ نقول هؤلاء الشيخ الكبير المرأة العجوز والذي به مرض مزمن عليهم الاطعام - [00:16:46](#)

ان يطعم عن كل يوم مسكنينا وهذا ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهم قال ابن عباس رخص للشيخ الكبير الكبیر ان يفطر ويطعم عن كل يوم مسكنينا. وهكذا جاء عن اه بعض الصحابة رضي الله عنهم. ولهذا ايضا - [00:17:04](#)

قال ابن عباس في آآية الصيام وعلى الذين يطیقونه فدية طعام مسکین قال ابن عباس ليست منسخة هي الشيخ الكبير والمرأة العجوز مع ان هذه الآية معلوم ان اول ما فرض الصيام كان المسلم مخيرا بين الصيام - [00:17:25](#)

الاطعام وهكذا فرض الصيام بتدرج الله تعالى ما الزمان بالصيام مباشرة. يعني في الامر الاول في زمان الصحابة ما الزمهم اول ما فرض الصيام بالصيام وانما كان المسلم مخيرا. اما ان تصوم واما ان تطعم عن كل يوم مسكنين حتى لو كنت قادرا على الصيام. كما قال الله تعالى - [00:17:45](#)

على الذين يطیقونه يعني يستطيع ان يصوم يطيق ان يصوم فدية طعام مسکین فعليه ان يطعم عن كل يوم مسكن بدل الصيام. اذا اختار الاطعام. واذا اختار الصيام ما يطعم - [00:18:09](#)

ثم نسخ الله تعالى هذا الحكم. فقال شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس. وبينات من الهدى والفرقان. فمن شهد منكم الشهر فليصممه. بدون تخمير. فنسخت الآية الاولى لكن ابن عباس رضي الله عنهم من عمق فهمه للقرآن وترجمان القرآن رضي الله عنه قال هذه الآية صحيح منسخة لعامة الناس - [00:18:26](#)

لكن ليست منسخة بالنسبة للشيخ الكبير والمرأة العجوز. لأنهما لا يطیقان الصيام اصلا. يعني اصلا هو يطعم حتى في زمان التخيير يطعم فمن باب اولى ان يكون بعد زمان يعني التخيير بعد ان فرض الله تعالى الصيام يظل الحكم لان الاطعام بدل - [00:18:52](#)

الصيام فما دام انه لا يستطيع ان يصوم فالبدل هو ماذا؟ هو الاطعام كما كان في اول الامر. فكذلك هنا حتى لو نسخت هذه الآية صحيح لكن يبقى هذا بالنسبة لغير المستطيع لان الاطعام بدل عن الصيام. وهذا يدلنا على - [00:19:16](#)

عظم شأن الصدقة تأمل كيف الصدقة اطعام المسکین يقوم مقام صيام يوم كامل يعني سبحانه الله هكذا يعني وجبة تطعمها للمسکین كانك صمت يوم كامل. طبعا هذا كان في بداية الامر. لكن هذا ايضا الان يكون لمن لا - [00:19:36](#)

يستطيع ان يصوم مثل الشيخ الكبير والمرأة العجوز والذي به مرض مزمن هذا يعني يطعم عن كل يوم مسكن طيب هنا ايضا اه مسألة تتعلق بهؤلاء المرضى. بالنسبة للمريض آآ مثلا آآ الذي آآ جاءه مرض آآ حتى لو كان المرض هنا غير مزمن - [00:19:52](#)

وهو يقول الان انا ساقضي هذه الآيات بعد رمضان. تخيل لو ان المرض استمر به. مثلا آآ من وسط الشهر جاءه مرض واستمر به المرض الى نهاية رمضان ثم استمر به المرض الى ما بعد رمضان حتى - [00:20:19](#)

توفي بهذا المرض وما تمكّن من قضاء الآيام التي عليه. هنا ماذا اه يفعل اه اهله واقاربه هنا نقول ليس عليه شيء ابدا. لا اطعام ولا صيام عنه ولا شيء. لماذا؟ لأن اصلا هذا لم - [00:20:38](#)

كم من القضاء هو جاءه مرض واستمر به المرض الى ان مات. فاصلا هذا لا يستطيع ان يقضي. وما دام انه لا يستطيع ان يقضي لا يجب عليه او لا يجب على اهله ان يطعموا عنه. لانه ما تمكّن اصلا من القضاء. لكن - [00:21:01](#)

اـ حالة اخـرى اـنسـان مـريـض وـبعد آـ ان اـصـابـه مـريـض آـ طـبـعاـ في رـمـضـان اـفـطـر هـذـه الـايـام اـفـطـر مـثـلا عـشـرة ايـام مـن رـمـضـان ثـم بـعـد ذـلـك

عافاه الله تعالى ومرت علي عشرة ايام وقال انا سأؤجل القضاء لان القضاء موسع - 00:21:21

تستطيع ان تقضي خلال السنة الى رمضان الذي آآ سيأتي بعد آآ عام. يعني عندك سنة كاملة للقضاء. فقال انا سأقضي يعني بعد شهر او شهرين ثم مات ولم يقضى - 00:21:41

طبعا هذا ليس عليه اثم اذا كان في قلبه انه يريد ان يقضى هذا ليس عليه اثم لكن ما الواجب على اهله؟ الواجب على اهله ان يطعموا عنه عن كل يوم مسكين - 00:21:59

وهذا قول اما الاربعة وهذا ثبت عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم. وكذلك ورد عن ابن عمر قال من مات وعليه صيام شهر 00:22:15

فليطعم عنه مكان كل يوم مسكينا. فهنا قال العلماء يعني ما ينفع ان يصوم اهله عنه. لأن الصوم لا تدخله النيابة بخلاف مثلا يعني الزكاة من باب الديون ممكן ان يقضى عنه آآ الحج ممكنا ان ينوب عنه احد لكن الصلاة والصيام لا يصلح 00:22:37

اذا كان عليه صوم من رمضان في طعم عنه هذا اذا كان عليه صوم من رمضان لان الفرض لا تدخله النية. لكن هنا حديث آآ في البخاري ومسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:57

من مات وعليه صيام صام عنه وليه. فما معنى هذا الحديث هذا الحديث قال الامام احمد هذا في النذر خاصة بهذا يجمع بين هذا الحديث وبين اثار الصحابة رضي الله عنهم. نقول هذا الحديث معناه من مات وعليه صيام يعني صيام نذر. هو - 00:23:12

والذي نذر ان يصوم شهرا ان يصوم عشرة ايام ان يصوم ثلاثة ايام. ثم مات ولم يف بنذرها. فهنا نقول يتطوع واحد من اهل ليصوم عنها هذا يعني آآ يعني هذا الحديث. ويidel على هذا ايضا حديث آآ ابن عباس وغيره رضي الله عنهم آآ - 00:23:32

قال آآ قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امي ماتت وعليها صوم نذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم دين الله احق بالقضاء. يعني امره هنا ان يقضى عن امه - 00:23:52

ويصوم عنها يعني لماذا؟ لأن هذا الصوم صوم نذر وقالوا كأن النذر مثل الدين لأن الانسان هو الذي اوجبه على نفسه. فيمكن ان يتحمله غيره عنه. بخلاف صيام رمضان فرض من الله تعالى لا ينوب فيه احد عن احد - 00:24:06

فهذا ايضا يعني آآ من او هذه من المسائل المهمة بقي لنا من اهل الاعذار الحامل والمريض اه ما الذي يجب عليهم اذا خافت الحامل على نفسها او خافت على ولدها؟ ما الواجب عليها - 00:24:26

وكذلك يعني ما دمنا ذكرنا مسألة الاطعام كيف يطعم الشيخ الكبير فهذا ان شاء الله يأتي معنا في الحلقة القادمة الوقت ادركنا ونسأل الله تعالى ان يغفر لنا ويرحمنا نسألة تعالى ان يفقهنا في الدين وان يعيننا آآ على الصيام والقيام وتلاوة القرآن من - 00:24:45

من المقبولين الفائزين في شهر رمضان والحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:25:05